

# مخططات الحجج الجدلية في النظرية الحجاجية أشكالها وأنماطها في أقوال من الخطبة الفدكية للسيدة الزهراء «عليها السلام»

Argumentative argument schemes in argumentative theory  
Its forms and patterns in sayings from the Fadakian sermon  
of Lady Zahra “peace be upon her»

أ.م.د. علي شاکر جواد المحنه

قسم اللغة العربية

كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة: العراق

qlcebal2@iku.edu.iq

تحليل بعض نصوص الخطبة عبر تلك  
الأنماط والمخططات الجدلية للوقوف  
على أشكال الترابط الحجاجي في بناء  
وجاهات النظر أو بالأحرى إقامة  
الأدلة والدفاع عنها.

الكلمات المفتاحية : الحجج الجدلي؛  
الحجة؛ الخطبة الفدكية

## Summary:

The research aims to clarify the structures and patterns that are used to establish an argument, or analyze them through a set of interrelated dialectical elements that aim to support or prove a certain conclusion in the Fadakian sermon of Mrs. Fatima Al-Zahra “peace

## الملخص:

يهدف البحث إلى كشف الأنماط التي تستعمل لإقامة حجة ما، أو تحليلها عن طريق مجموعة من المخططات الجدلية المترابطة، التي ترمي إلى دعم أو إثبات استنتاج معين في الخطبة الفدكية للسيدة فاطمة الزهراء «عليها السلام»، وبيان أشكال تلك الحجج ودقة اختياراتها، وكيفية بنائها ووضعها في سياقات تجعلها أكثر شمولا وتأثيرا، لذا جرى البحث إلى

المبتدأ لأطراف الخلاف، عن طريق تقديم سبب أو أكثر لدعمها وتأييدها. ويراد من تلك الأسباب التسويغ غير الشكلي لقبول وجهة نظر معينة، والسحب بنقطة المنطلق إلى وجهة النظر المدافع عنها، وعندها لا تكون هناك حاجة إلى دليل غير قابل للدحض إذ صحة تأكيد وإثبات المسألة المطروحة عن طريق دليل أو برهان مبني منطقياً على وجهة نظر صحيحة، لذا نجد الحجج يتكون دائماً من مقدمة استدلال، تعدُّ مزملة المرتكز الذي يُبنى عليه الحجج في تسويغ وجهة النظر المدافع عنها، ولكن في الغالب تبقى مضمرة، ويصعب الظفر بهذه المقدمة، ولا يكمن في التحليل المنطقي الذي لا يضمن إلا السلامة الصورية، بل في المعطيات التداولية المتأتية من السياق والخلفية المعرفية<sup>(٢)</sup>.

فالبحث يعرض مفهوم التلازم التداولي -عبر أنماط وأشكال حجاجية - مما يحمله هذا التلازم من حجج جدلية بطريق معرفي يتواشج فيه البعد المنطقي، والفلسفي، واللغوي، ليكتمل طريق الترابط بمفهوم الشمول في الاستدلال والحجاجية. والتي وجدها الباحث تجربة رائدة في مضمارة الحجج التداولي؛ كونه لم يقع على أي دراسة حجاجية أكاديمية تناولت الخطبة الفدكية في التحليل الحجاجي عبر تلك الأنماط، وعن طريق تلك الأبعاد. أما مصطلح (الجدل) فقد جعل في بعض

be upon her”, and to indicate the forms of those arguments and the accuracy of their choices, and how to build and place them in contexts that make them more comprehensive and influential. Therefore, the research was conducted to analyze some of the texts of the sermon through these patterns and dialectical schemes to identify the forms of argumentative interdependence in building and defending points of view through them.

**Keywords:** dialectical argument; argument; Fadak sermon

#### التمهيد

تتخذ التبادلات القولية في ضوء ما تستدعيه من طرائق الإقناع صورها الفنية المختلفة، فتكتسب خواصها الأجناسية بانتمائها إلى جنس مخصوص كالمناظرة، أو الخصومة، أو المناقشة الجدلية، أو غيرها من الأشكال الحجاجية الدالة على صورتها الأجناسية؛ بغية مقاصد مختلفة يجمعها حدان متقابلان، منها تهوين الخصم بالاتكاء على كل الممكّنات وإن جانب الحقيقة والواقع، بغية تحقيق التأثير وإظهار التفوق، وآخر قوامه إظهار الحق وتبين الصواب بالبحث عن الحقيقة<sup>(١)</sup>.

وغالبا ما يهدف الحجج في المنظور التداولي- الجدلي إلى حل الخلاف في الرأي في مسألة ما، أو وجهة نظر وصفية، أو توجيهية، أو تقييمية، يُدافع عنها اعتمادا على نقاط انطلاق مسوغة ومقبولة بعدها

فيها العراقة والفصاحة، ومنها خطاب سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء «عليها السلام»، وخطبتها العصماء المعروفة بالخطبة «الفدكية» التي ألقتها بعد منعها حقها في ميراثها من أبيها رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم» التي رامت «عليها السلام»، عبرها بيان بداية الانحراف عن المرتكزات العقائدية والسياسية التي اثبتتها الإسلام للعباد عن طريق رسالة أبيها خاتم النبيين وسيد المرسلين على الخلق أجمعين. فاطلقت عن طريق تلك الخطبة رسائل إصلاحية للمعتقد والسياسة، مبنية على أسس تبليغية على وفق مقدمات خطابية تواصلية قائمة على الاستدلالات العقلية والمنطقية باعتمادها على استراتيجيات توجيه عقل المخاطب بعيداً عن التسوييف والمغالطة، لذا سيكون مدار البحث في مخططات المجادلة والأشكال أو الأنماط التي استعملت في الخطبة لتقديم أو تحليل حجة ما، التي تكون متكونة عادة - على وفق المنظور الحجاج الجدلي- من عناصر مترابطة تهدف إلى إثبات أو دعم استنتاج معين، عبر الآليات والتقنيات التي وظفتها «عليها السلام»، لإثبات وجهات نظر معينة، أو دحضها؛ عبر تقرير لقناعات، أو تغيير أخرى لدى المتلقي .

المصنفات البيانية النقدية في التراث الفكر العربي مرادفا للاحتجاج أو بديل عنه، وقُسم على ضربين: ضرب محمود يراد به الحق قائماً ومستنداً على الصدق، وضرب مذموم يستعمل للمراوغة والمماراة والغلبة<sup>(٣)</sup>. وجُعَل مرجع هذا التقسيم مبنياً على ما ورد في القرآن الكريم من مدح بعضه والدعوة إليه ، وذم الآخر والنهي عنه<sup>(٤)</sup> .

أما عند المحدثين الغربيين فقد ولدت النظرية التداولية-الجدلية في الحجاج في سبعينات القرن الماضي ، وتطورت لاحقاً حتى باتت ذات صدى واسع في الدراسات الحجاجية المعاصرة، وأبرز ما ميّز هذه النظرية عندهم منظورها الجامع بين الفكر التواصلية المستمد من تداولية الأفعال الكلامية وتحليل الخطاب، والفكر النقدي المستمد من جدلية العقلانية النقدية والمقاربة الجدلية الشكلية ، انطلاقاً من أنّ الإنسان لا ينقطع عن استعمال الجدل في مجالات الحياة بهدف إقناع الآخر بما ينبغي فعله أو التفكير فيه أو تصديقه، لذا تبنت هذه النظرية عندهم منهجيات متعددة التخصصات، عن طريق التوأمة بين أفكار مختلفة منها: فلسفية، وتواصلية، ونفسية، ومنطقية، ولسانية وغيرها<sup>(٥)</sup>.

ولما تكوّنه خطابات آل بيت النبوة «عليهم السلام» من نمط جدلي بعدّها مدونات تراثية ومنظومات فكرية تجلّت

أولاً- أنماط الحجج الجدلي وأشكاله في الخطبة:

ينماز الخطاب الحجاجي «بكونه خطاباً مبنياً وموجهاً وهادفاً يبنى بناءً استدلالياً يتم فيه اللجوء إلى الحجة والاستدلال والمنطق والعقل وموجهاً مسبقاً بظروف تداولية تدعو إليها إكراهات قولية ، أو اجتماعية ، أو ثقافية ، أو علمية ، أو عملية ، أو سياسية تتطلب الدفاع عن الرأي والانتصار لفكرة . وتتطلب نقاشاً حججياً يلامس الحياة الاجتماعية ، أو المؤسساتية بهدف تعديل فكرة ، أو نقل أطروحة ، أو جلب اعتقاد ، أو دفع انتقاد»<sup>(١)</sup> . ومن ذلك فإنَّ البعد التداولي في النظرية الحجاجية يتعلق بنوع المبدأ التسويغي الذي يشرعن لأنماط الجدل الحجاجي نقل القبول من السبب المتقدم إلى وجهة النظر أو الفكرة المدافع عنها ، ولا يعدُّ هذا الشيء من جانب الرؤيا التداولية الجدلية مبدأ شكلياً ، بل مبدأ تداولياً مبنياً على التجربة الإنسانية الفعلية في الخطاب الحجاجي العادي ، ففي الجدل التداولي ينظر إلى الخطاب الحجاجي والنصوص الحجاجية بوصفها أنشطة اجتماعية في الأصل ، وتعتمد الطريقة التي يحلُّ بها الحجج على طبيعة التفاعل اللفظي بين المشتركين في هذه العملية الاتصالية ، وتعدُّ الطرائق والأنماط التي يتفاعل معها طرف ما مع حجج وانتقادات الآخر جزءاً حيويّاً من عملية

مشتركة لتنظيم الحوار<sup>(٧)</sup> ، كذلك يتعلق البعد التداولي الجدلي بإجراءات التقييم الحوارية المرتبط بأنماط الحجة المستعملة وأشكالها ، ومن هذه الأنماط التي وردت في خطبتها الشريفة:

١- نمط الحجج التلازمي (حجة التلازم): تعتمد هذه الحجة على إظهار وجود علاقة بين شيئين أو حدثين ، يُستدل بوجود أحدهما على وجود الآخر ، أو على احتمالية وجوده<sup>(٨)</sup> . وقد يكون أقوى أنواع هذا النمط التلازم بين الحجة ووجهة النظر التي يصرِّح بها أو تبقى ضمنية يدركها الآخر<sup>(٩)</sup> . وورد ذلك في غير موضع من خطبتها الشريفة بعد أن بلغها «عليها السلام» منعها حقها الشرعي من ميراث أبها ، منها قولها «عليها السلام»: «وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له ، كلمة جعل الإخلاص تأويلها ، وضمن القلوب موصولها ، وأثار في الفكر معقولها...وأشهد أن أبي محمداً صلى الله عليه وآله عبده ورسوله ، اختاره وانتجبه قبل أن أرسله ، وسماه قبل أن اجتبله ، واصطفاه قبل أن ابتعثه ، إذ الخلائق بالغيب مكنونة ، وبستر الأهاويل مصونة ، وبنهاية العدم مقرونة ، علما من الله بما يمل الأمور ، وإحاطة بحوادث الدهور ، ومعرفة بمواقع المقدور . ابتعثه الله إتماماً لأمره ، وعزيمة على مضاء حكمه ، وإنقاذاً للمقادير»<sup>(١٠)</sup> . لقد تجلَّى نمط الحجج الجدلي التلازمي في إثبات الحجة ابتداءً من إلقاء

الشهادتين، فبعد الشهادة بوحداية الله عز وجل وإقرارها بالعبودية المطلقة، أردفتها بالشهادة بنبوة أبيها بقولها «عليها السلام»: «واشهد أن أبي محمداً صلى الله عليه وآله عبده ورسوله»، في إشارة ضمنية<sup>(١١)</sup> عبر كلمة (أبي) إلى نمط حجاجي تلازمي يتلخص عن طريقه نوع العلاقة التي تفرّدت بها بينها وبين نبيّ هذه الأمة المرسل بالشرائع والحدود الربانية، وأنها وريثته الشرعية لا في ما ترك من إرث مادي فحسب؛ بل العلم، والحكمة، بوصفها حجة على العباد عبر تلك العلاقة التي أقرّتها العامة واستقنتها أنفسهم<sup>(١٢)</sup>، وقد أكّدت هذا التلازم تذكيراً للقوم وتعزيزاً لحجتها، وذلك بقولها «عليها السلام»: «أيها الناس، اعلموا أنّي فاطمة وأبي محمد(صلى الله عليه وآله)، أقول عوداً وبدواً، ولا أقول ما أقول غلطاً، ولا أفعل ما أفعل شططاً، لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم، فإن تُعزوه وتعرفوه، تجدوه أبي دون نساءكم، وأخا ابن عمّي دون رجالكم»<sup>(١٣)</sup>. فهذا النص يمنع الشك عن قوة هذا النمط الحجاجي الذي يؤكد قوة الحجة عبر التلازم العقلي والمنطقي بين أحقيتها بقول التشريعات، والفصل فيه بحسب ما شرّع الله «عز وجل»، لكونها سليلة النبوية، والأقرب إليها، ومحضر الوحي، والعامة بما خفي على العامة من الناس.

ففي هذا النص الذي ابتدأته بقولها: (اعلموا...) بمنزلة القضية التي يروم المتكلم تحقيق قبولها لدى المتلقي؛ لكونها وجهة النظر التي يهدف المتكلم إلى إقناع المتلقي بصحتها، ولو فُرض ابتداءً أنّ المتلقي يسمع بهذه الأمور لأول مرة، فصحة وجهة النظر من عدمها ترتبط يقيناً بمعرفة قائلها، فالقول ملازم لقائله، تجمع بينهما علاقة ملازمة، ومادام القول هو عن الأمر بالعلم، وليس حكماً صادراً عن المتلفظ، كان لفظ (اعلموا) حجة للمتلفظ بوجود الأمر بالعلم على نحو تلازمي، فالقول علامة ملازمة على القائل، أي حجة على وجوده؛ لأنّه هو الذي أمر بذلك، وهو إقرار بحق النفس، فلا مناص أن يكون صدق القول - بمضمونه القضوي - ملازماً لصدق القضية وليس متعلقة بصدق المتلفظ<sup>(١٤)</sup>، فعلى سبيل التقريب: عندما يقول الابن شيئاً أو يفعل شيئاً، ويُسأل: لماذا فعلت ذلك؟ فيجيب: أبي أمرني بذلك، فيقيناك بنقل الابن، ويقيناك بمضمون الأب يلزمانك تقبل أصل القضية وتصديقها لا تصديق لفظ القضية، ويلازم تصديق أصل القضية تصديق المتلفظ بها. أي: إنّ صحة القول المنقول ملازم لصحة قول القائل.

ثم تُثبت عليها «عليها السلام» متلازمة حجاجية- جدلية أطاحت عن طريقها منطقياً بحكم الإقصاء لحقها بقولها:

الشهادتين، فبعد الشهادة بوحداية الله عز وجل وإقرارها بالعبودية المطلقة، أردفتها بالشهادة بنبوة أبيها بقولها «عليها السلام»: «واشهد أن أبي محمداً صلى الله عليه وآله عبده ورسوله»، في إشارة ضمنية<sup>(١١)</sup> عبر كلمة (أبي) إلى نمط حجاجي تلازمي يتلخص عن طريقه نوع العلاقة التي تفرّدت بها بينها وبين نبيّ هذه الأمة المرسل بالشرائع والحدود الربانية، وأنها وريثته الشرعية لا في ما ترك من إرث مادي فحسب؛ بل العلم، والحكمة، بوصفها حجة على العباد عبر تلك العلاقة التي أقرّتها العامة واستقنتها أنفسهم<sup>(١٢)</sup>، وقد أكّدت هذا التلازم تذكيراً للقوم وتعزيزاً لحجتها، وذلك بقولها «عليها السلام»: «أيها الناس، اعلموا أنّي فاطمة وأبي محمد(صلى الله عليه وآله)، أقول عوداً وبدواً، ولا أقول ما أقول غلطاً، ولا أفعل ما أفعل شططاً، لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم، فإن تُعزوه وتعرفوه، تجدوه أبي دون نساءكم، وأخا ابن عمّي دون رجالكم»<sup>(١٣)</sup>. فهذا النص يمنع الشك عن قوة هذا النمط الحجاجي الذي يؤكد قوة الحجة عبر التلازم العقلي والمنطقي بين أحقيتها بقول التشريعات، والفصل فيه بحسب ما شرّع الله «عز وجل»، لكونها سليلة النبوية، والأقرب إليها، ومحضر الوحي، والعامة بما خفي على

يردا علي الحوض»<sup>(١٧)</sup>. ثم أوردت قولها: «وإمامتنا أماناً من الفرقة» في إشارة صريحة إلى الأمة الأطهار من آل بيت النبوة، ابتداءً بها وعلي بعد النبي «عليهم السلام» في إشارة إلى حجاج تلازمي بين تلك الإمامة وأمن الأمة واستقرارها، وبذلك تستقر الحجج وتثبت عبر نمط حجاجي - جدلي - تلازمي بين تلك الإمامة التي جعل الله فيها الأمن للأمة، وحق التفرد بوجودهم في التصدي للتشريعات والفصل فيها، وفي ذلك دعوة لا غبار عليها لتطبيق ما فرضه الباري عز وجل على الأمة ليضعوا آل بيت النبوة «عليهم السلام» حيثما أراد الله «ع وجل» وبيان طاعتهم، والأخذ بمسائل الدين من منابعمهم، إن أرادوا الأمن من المشقة والفرقة .

كذلك يتجلى هذا النمط من الحجاجي - الجدلي عن طريق تكثيف الحجج التلازمية التي تقوي وجهة النظر المدافع عنها وتثبيتها عند السيدة الزهراء «عليها السلام» عن طريق جملة من الأسئلة الاستنكارية، بعد محاولة القوم منعها وآل بيت النبوة عن حقهم، وبعد ذلك إخراجهم من دائرة التشريع الإسلامي، وهم أهل التشريع والفتيا، والأحق بها، بقولها: «أفخصكم الله بأية أخرج أبي محمداً (صلى الله عليه وآله) منها؟! أم تقولون: إن أهل ملتين لا يتوارثان أو لست أنا وأبي من أهل ملّة واحدة؟! أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه

«اعلموا أي فاطمة وأبي محمد (صلى الله عليه وآله)، أقول عوداً وبدواً، ولا أقول ما أقول غلطاً»<sup>(١٥)</sup>، فصدق فاطمة ملازم لصدق أبيها، وصدق أبيها ملازم لأمر ربه، والنتيجة أن صدق القضية ملازم لصدق المنقول عنه وهو أبوها الناطق عن الشارع المقدس، وهو الله عز وجل، وبذلك تكون هي الأعلم والأحق بنقل الشرائع وإصدار الحكم من العامّة.

ثم تواصل «عليها السلام» بنمط الحجاج الجدلي التلازمي في إقامة الحجّة والبرهان على بطلان حكم المنع والإقصاء الذي أقره القوم عليها، وإثبات أحقيتها وأحقية آل بيت النبوة في ميراث النبوة المادي والتشريعي في حديثها «عليها السلام» عن الإمامة وأهميتها العظمى في حياة الأمة بعد رحيل المصطفى «عليه وعلى آله السلام» بقولها: «وطاعتنا نظاماً للملّة، وإمامتنا أماناً من الفرقة»<sup>(١٦)</sup>. فتستمر «عليها السلام» عبر تلازم حجاجي - جدلي - تتضافر فيه الحجج في إثبات أحقيتها وأحقية آل أبيها في القوامة على الأمة وقيادتها، لِمَا خصهم الله به من مكانة ومواهب جعلتهم الأولى بلا منازع في القول والفصل، وكذلك علم الأمة بتلك المكانة عبر جعلهم عدل القران بقول الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله وسلم»: «إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي وأنهما لن يفترقا حتى

## ٢- نمط حجاج المقارنة :

يرتبط مفهوم الروابط، والأنماط الحجاجية بما اصطلح عليه انسكومبر وديكرو بـ «الوجهة» ، أو الاتجاه الحجاجي، ويعني أنه قول ما يمكن من إنشاء فعل حجاجي، فإنَّ القيمة الحجاجة لهذا القول يتمُّ تحديدها بواسطة الاتجاه الحجاجي»<sup>(١٩)</sup>. ومن تلك الأنماط نمط القرينة أو المقارنة، التي تستدعيها الوجهة الحجاجة، وهذا النمط من الحجاج تكون فيه هيكلية الحجة مبنية «على أساس المبدأ التداولي الذي مفاده أن وجود شيء ما قابل للمقارنة بوجود شيء آخر»<sup>(٢٠)</sup>. أي إنَّ أحدهما مماثل للآخر، و تكون العلاقة بين السبب المقدم ووجهة النظر المدافع عنها علاقة قابلة للمقارنة<sup>(٢١)</sup>.

لقد ناقشت السيدة الزهراء «عليها السلام» قضية ميراثها من رسول الله «صلى الله عليه وسلم» عبر مجادلة اتسمت بحكمة وعلم، وصاغت الحجج الدامغة مستندة لكتاب الله «عز وجل» وقول رسوله الأكرم، وقد اتخذت من الحجاج سبيلا للدفاع عن قضيتها، إذ لم تبحر واحدة من سبله المؤدية إلى الإقناع إلاً وسلكتها لبيان حقها في ميراثها؛ وتحذير القوم من نتائج مجانبة شرع الله وتركه، ومن السبل والأنماط الحجاجية-الجدلية التي سلكتها في إقامة الحجة على الخصم في بطلان حكمهم؛ نمط المقارنة وذلك في قولها عليها السلام: «أأغلب على إرثي!؟

من أبي وابن عمي؟ فدونها مخطومة مرحولة تلقاك يوم حشرک، فنعم الحکم الله، والزعيم محمد(صلى الله عليه وآله) والموعود القيامة، وعند الساعة يخسر المبطلون، ولا ينفعکم ما قلتم إذ تندمون، ولكل نبأ مستقر، وسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه ويحلّ عليه عذاب مقيم»<sup>(١٨)</sup>. فعبر جملة من الأنماط الاستنكارية التعجبية التي تشير إلى عظم ما اقتُرف بحق ابنة نبي بعد وفاة أبيها، وهي الأحق بما أنزل الله من تشريعات، تجعل عظيم تلك الأفعال عبر نمط جدلي مدعوم بالحجج المنطقية والعقلية، تجعلها ملازمة لعاقبة أعظم وعد الله بها المتجاوزين على حدوده والظالمين لعباده، فقولها عليه السلام: «فدونها مخطومة مرحولة تلقاك يوم حشرک» جزم بحساب في يوم الحساب يوازي عظم الفعل، ثم تُبين نوع التلازم بين العمل وجزاءه عن طريق بيان حال المبطلين بقولها «عليها السلام»: «وَعِنْدَ السَّاعَةِ يَخْسِرُ الْمَبْطُلُونَ، وَلَا يَنْفَعُكُمْ إِذْ تَنْدَمُونَ، وَلِكُلِّ نَبَأٍ مُسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُقِيمٌ» وعند الساعة يخسر المبطلون، ولا ينفعکم ما قلتم إذ تندمون، ولكل نبأ مستقر، وسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه ويحلّ عليه عذاب مقيم» .

يابن أبي قحافة، أفي كتاب الله أن تراث أباك ولا أرث أبي؟! لقد جئت شيئاً فريباً على الله ورسوله، أفعلى عمد تركتم كتاب الله ونبذتموه وراء ظهوركم؟ إذ يقول: {وورث سليمانُ داودَ}، وقال في ما اقتص من خبر يحيى بن زكريا(عليه السلام) إذ قال: {فهب لي من لدنك ولياً يرثني ويرث من آل يعقوب}، وقال (أيضاً): {وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله}، وقال: {يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين}، وقال: {إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين}، وزعمتم أن لا حظوة لي ولا إرث من أبي ولا رحم بينن؟!«<sup>(٢٢)</sup>. فقد سلكت «عليها السلام» نمطاً حجاجياً-جدلياً لإثبات صحة وجهه نظرها، وحقها في ميراثها من أبيها عبر مقارنة قرآنية تشريعية بينها وبين أبناء الأنبياء، وحقهم في ميراثهم من آبائهم.

ففي قولها «عليها السلام»: «وَقَالَ فِيمَا اخْتَصَّ مِنْ خَبَرِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِذْ قَالَ { رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وِلياً يَرِثْنِي وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ }»، استدلالاً بالمقارنة في ما قاله الله «عز وجل» مخبراً عن زكريا «عليه السلام» «{وَإِنِّي خِفْتُ آلَ مَوْليِّ مِنْ وِرَائِي وَكَانَتِ أُمُّرَاتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وِلياً (٥) يَرِثْنِي وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّي رَضِيًّا}» [مريم ٤-٥] ، فنمط المقارنة قائم على

معنى لفظة (الميراث) في اللغة والشريعة والعرف، وما دل عليه في الأصل اللغوي . فإذا طلق ولم يُقَيَّد، لا يفهم منه إلا الأموال أو ما في قيمتها ، ولا يستعمل في غير ذلك إلا على وجه المجاز لا الحقيقة<sup>(٢٣)</sup>، جاء في لسان العرب: «وأورثه الشيء: أعقبه إياه. وأورثه المرض ضعفاً والحزن هما، كذلك. وأورث المطر النبات نعمة، وكله على الاستعارة والتشبيه بوراثه المال»<sup>(٢٤)</sup> . كذلك لا يفهم من (الميراث) إلا ما ينتقل من القبل إلى البعد من الأموال، أو ما يضاهاها دون غيرها من المجازيات، قال ابن سيدة: «والورث والإرث والتراث والميراث: ما ورث، وقيل: الورث والميراث في المال، والإرث في الحسب»<sup>(٢٥)</sup>، فلا يجوز العدول عن حقيقة أو ظاهر اللفظ إلا لدليل، فإذا لم يكن هناك قرينة توجب حمل اللفظ على غير حقيقته في ميراث المال لكفى، فكيف إذا كان هناك قرائن دالة على المقصود الذي جعل معياراً للمقارنة والإثبات في اللفظ؟!

ومن تلك القرائن التي كوّنت مرتكزاً أسهمت في بناء الحجج في حجاجها الجدلي لإثبات حق أبناء الأنبياء في ميراث آبائهم المالي أو ما يضاهاه عن طريق الآية الكريمة، ومن ثمّ أثبات حقها وبطلان دعوى الخصم عبر نمط مقارنة محكمة: فأولها: اشتراط زكريا «عليه السلام» في وراثه أأن يكون رضيّاً، وإذا حمل الميراث على العلم والنبوة عنده لن يبقى لهذا

لأنَّ هذا قد يسمى مجازاً علمًا، أو يكون هو العلم الذي في القلوب وتعيه الصدور، فإن كان الأول فقد عاد إلى معنى المال، وضح أنَّ الأنبياء يورثون المال، فكان حاصل خوف زكريا من أن ينتفعوا من ماله نوعاً مخصوصاً من الانتفاع، فسأل الله أن يرزقه ولدًا حذرًا من ذلك. وإن كان الثاني، فلا يخلو أيضًا من أن يكون العلم الذي أرسل النبي لنشره بين الخلق، أو أن يكون علمًا مخصوصًا لا يتعلق بتشريع أو شريعة، ولا يجب اطلاع الخلق عليه، كعلم ما يجري في مستقبل الأوقات أو ما يسمى بعلم العواقب أو غير ذلك. والقسم الأول لا ينبغي أن يخاف النبي زكريا «عليه السلام» من وصوله إلى أبناء عمه وهم كذلك من جملة الخلق المبعوث إليهم ليهديهم ويعلمهم، والقسم الثاني فلا معنى للخوف من وراثتهم إياه إن كان أمره بيده، وعنده القدرة على أن لا يلقيه إليهم. وإن صح الخوف على الأول لجرى لك فيه أيضًا<sup>(٢٨)</sup>.

ويستمر حجاجها «عليها السلام» بمجادلة القوم باتكائها على ما شرَّع الله تعالى في كتابه الحكيم عبر هذا النمط بآية أخرى تثبت بطلان حكم منعها ميراثها بإيراد قوله تعالى: {وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ} ففي النص نفسه من قوله تعالى في سورة النمل: {وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ}

الشرط معنى، بل سيكون لغوًا وعبثًا؛ لأنه «إذا سأل من سيقوم مقامه في العلم والنبوة فقد دخل في سؤاله الرضا، وما هو اعظم منه، فلا معنى لاشتراطه. ألا ترى أنه لا يحسن أن يقول أحد: اللهم ابعث إلينا نبيًا واجعله مكلفًا عاقلًا»<sup>(٢٦)!</sup> وثانيها: إنَّ الخوف من بني العم أو ما شاكل يتناسب والمال دون النبوة والعل، فكيف يخاف نبي مثل زكريا عليه «السلام» من أن يبعث الله تعالى نبيًا يقيمه مقام زكريا ولم يكن كفاً للنبوة والعلم، سواء أكان من أقارب ومولي زكريا أم من غيرهم؟ لأنَّ زكريا إنما بعث لنشر العلم بين الناس، فلا يمكن أن يخاف من امر كان الغرض من بعثته، فإن قيل كيف يخاف مثل النبي زكريا من أن يرث الموالى أمواله؟ فالجواب: لما علم زكريا بحال الموالى من انهم أهل فساد خاف أن ينفقوا تلك الأموال في المعاصي والمفاسد وأنَّ حصولهم على ماله ووراثتهم إياه سوف يزيد في فسوقهم وفسادهم وسوكهم الطرق المعصية وانتهاك محارم الله تعالى<sup>(٢٧)</sup>.

وإن قيل: مثلما خاف على المال من هذا الوجه فيمكن إن يخاف على العلم كذلك لنفس السبب لئلا يفسدوا الخلق عن طريقه باتباع الناس لهم وانقيادهم إن ظهر عليهم كما هو الحال في وصول المال إليهم؛ فالجواب: أنه لا يخلو العلم من أن يكون كتبًا علمية وصحفًا حكمية؛

[النمل:١٦]. فيه وَجَهَ المقارنة من قوله تعالى: (ورثه) أي ورث ماله كما سبق في الآية التي ذُكرت آنفًا، فلا يعدل عنه إلا لدليل.

أَمَّا مَنْ قَالَ بِأَنَّ اللَّهَ أَرَادَ بِالْمِيرَاثِ هُنَا: مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَالنَّبُوَّةَ، دُونَ الْمَالِ مُحْتَجِينَ<sup>(٣٩)</sup> بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {يَأْتِيهَا النَّاسُ عُلْمًا مَنَظِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ}. فلا يمتنع أن المراد ميراث المال أيضًا، ثم يقول مع ذلك: إنا علمنا منطلق الطير، ويشير إلى والمال والعلم معًا، فالفضل في الأمرين على من لم يكن كذلك. أما في قوله تعالى: {وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ}، فيحمل على المال مثلما يحمل على العلم، فليس خالصًا للعلم دون المال، «ولو سلم دلالة الكلام على العلم لما ذكره، فلا يمتنع أن يريد أنه ورث المال بالظاهر، والعلم بهذا النوع من الاستدلال. فليس يجب إذا دلّت الدلالة في بعض الألفاظ على المجاز أن تقتصر بها عليه. بل يجب أن نحملها على الحقيقة التي هي الأصل إذا لم يمنع من ذلك مانع»<sup>(٤٠)</sup>.

كذلك يظهر بطلان من ادّعى غير ميراث المال ما ذكره الله عز وجل من جنود سليمان لا يليق إلا أن يكون الأمر للمال، «بل الأظهر أن حشر الجنود من الجن والأنس والطير قرينة على عدم إرادة الملك من قوله: {وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ}، فإنّ تلك الجنود لم تكن لداود حتى يرثها

سليمان، بل كانت عطية مبتدأة من الله تعالى لسليمان عليه السلام»<sup>(٣١)</sup>.

ولا جدال أن مصطلح الميراث لا يصلح إلا بعملية الانتقال بعد الموت، وبهذا لا يصح أن يكون أو يعدّ النبي سليمان وارثًا لأبيه إلا في ما انتقل إليه بعد وفاته، أمّا العلم والنبوة فقد آتاها الله «عز وجل» لكل منهما «عليهم السلام» في مستوى واحد، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النمل:١٥]. وقوله تعالى: ﴿وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ\* فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الانباء:٧٨-٧٩].

فوجب أن يكون ما عدّه ميراثًا شيئًا انتقل إليه بعد مماته، وإن كان علمًا فله تعلق بالمال كما العلوم المكتوبة في الألواح كي يصح التعبير عن انتقالها بالميراث. ومن هذا القبيل ميراث الأئمة «عليهم السلام» عصا موسى وخاتم سليمان وغير ذلك<sup>(٣٢)</sup>. لذا كانت الآية مصداقًا عاليًا لنمط المقارنة في إثبات وجهات النظر في المسألة التي حاول الخصم إنكارها عبر محاولة الالتفاف حول نصوص تشريعية إلهية ثابتة.

وكذلك نجد نمط المقارنة يتمظهر بأضربٍ أُخر من الأشكال القولية عبر مقارنات تعقدها «عليها السلام» لتُظهر دوافع

ظلم للخلائق واغتصاب حقوقهم، فضلا على معاملتهم النساء والبنات بظلمهن الذي يصل حدّ القتل بالوَأد.

فبقولها «عليها السلام» مخاطبة إياهم: «وأنتم الآن تزعمون أن لا إرث لنا، أفحكم الجاهلية تبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون؟!»<sup>(٣٤)</sup>. في

معرض الدفاع عن حقها معرّزا باقتباس من سورة المائدة<sup>(٣٥)</sup> التي قدمت عبر استنكار توبيخي حجة قوية ضد أحكامهم التي خالفت النصوص التشريعية التي ترصّن حقوق الخلق، بمقارنة أحكامهم بأحكام الجاهلية التي تكون فيها الغلبة للمتجبر على الضعيف، ثم تُردف قوله تعالى: «ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون» لتثبت عبر حجاج - جدي وبنمط المقارنة، معرزة بكلام الله تعالى: حجة قوية ضد من رفضوا حكم الله تعالى في الميراث، مستنكرة إصرارهم على أحكام الجاهلية.

فقد قدّمت «عليها السلام» عبر هذا النمط حجة قوية جدّاً؛ فالسؤال هنا لا ينتظر الإجابة أو يطلبها؛ بل يقرّر حقيقة ويثبتها عن طريق جواب بدهي: أنه لا يوجد أفضل من حكم الله الذي غادرتموه بحجج تتنافى أحكامه «عز وعلا» .

#### نمط الحجج السببي:

يعتمد مخطط هذا النمط «على المبدأ التداولي الخاص بأن شيئاً ما هو سبب أو نتيجة لشيء آخر»<sup>(٣٦)</sup>. أي إنّ وجود

الترتب وأسبابه والتضييق الذي مُورس بحق آل بيت النبوة بعد وفاة النبي الأكرم، ومنها في معرض ردها على زعمهم بقول النبي بعدم توريث الأنبياء أبناءهم قائلة «عليها السلام»: «أفتجمعون إلى الغدر اغتلاًلاً عليه بالزور، وهذا بعد وفاته شبيه بما بُغي له من الغوائل في حياته»<sup>(٣٣)</sup>.

يتبيّن عبر هذا النص عدّة مفاهيم يمكن الوقوف عليها عن طريق المقارنة بين ما حدث في حياة الرسول «صلى الله عليه وسلم» وما حدث بعد وفاته.

فقد استعملت الزهراء «عليها السلام» نمط المقارنة لتبين حجم الظلم الذي وقع عليها وعلى آل بيت النبوة، واستمرار القوم بالغدر والخيانة دوفاً تغيير بغصب حقّها من أبيها بالباطل والزور، ولجوئهم إلى أشكال الكذب والتضليل لتبرير ما اقترفوه بحقها، ومقارنته بما تعرّض له الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله وسلم» قبل وفاته من تُهم باطلة وأقوال زور ومؤامرات لإفشال دعوته من قبل أعدائه، ثم إنّ ما حدث بعد وفاته استمرار للمكائد والمؤامرات التي كانت تحاك ضده في حياته ، وإنّهم كانوا يتربصون به الدوائر، ثم استغلوا وفاته لتحقيق مآربهم وأهدافهم.

ثم أوردت هذا النمط الحجج عبر مقارنة ما اقترفوه بحقها، بمقارنته بما كانوا عليه هم وإبائهم في الجاهلية من

الذي لا يتم دخول الإسلام إلا بالشهادة بنبوته، وبأنه مهبط الوحي، وحامل الرسالة وباب الله المؤق منة إلى الإسلام ، فذكرت القوم بذلك لكونه (الوسيلة) إلى كل ما تقدم بقولها: «اختاره وانتجبه قبل أن أرسله، وسماه قبل أن اجتبله ، واصطفاه قبل أن ابتعثه»<sup>(٤١)</sup> . ثم أردفت بذكر (الأسباب) التي جعلته مختاراً لهذا الأمر العظيم بقولها: «علماً من الله تعالى بمآيل الأمور، وإحاطة بحوادث الدهور، ومعرفة بمواقع المقدر» ثم تنتقل إلى (نتائج) تلك الأسباب التي اختار الله تعالى أباه «عليه السلام» ليكون الوسيلة تحقيقها: «ابتعثه الله إتماماً لأمره، وعزيمة على إمضاء حكمه، وإنفاذاً لمقادير حتمه» فيتجلى عبر هذا النص نمط الحجج السببي، مذكرة «عليها السلام: القوم بمكانتها ومنزلتها عند الله عز وجل بقربها ومنزلتها من أبيها رسول الله «صلى الله عليه وأله وسلم» الذي اختاره الله وسيلة لنجاة الخلق لعلمه بما هو لهم أصلح؛ أي انتقال من الوسيلة إلى الهدف<sup>(٤٢)</sup> باعتبار الأسباب، وهو حجج بمعلومات الأمور عند العامة من الناس لتقرير الحجة على القوم بتحريفهم الأحكام، والتجاوز على التشريع، عبر فرض وجهة نظرها بمخطط حجج ثلاثي بالانتقال من: الوسيلة — السبب — النتيجة . وتستمر «عليها السلام» بتذكير القوم

أحدهما متحصل لوجود الثاني «ويقتضي أن تكون العلاقة بين السبب المقدم ووجهه النظر المدافع عنها علاقة خلاصة أو نتيجة»<sup>(٣٧)</sup> عبر إثباتات منطقية قوية لعلاقة تلك الخلاصة، أو النتيجة بأسبابها. ويتضمن هذا النمط الحجج على علاقة الوسيلة: أي إن أحدهم يكون وسيلة للآخر، وعلاقة العاقبة: أي ما يؤدي إليه، وتكون تلك العلاقات بين العلة المقدمة ووجهة النظر<sup>(٣٨)</sup>، ومن أمثاله الفرعية أيضا «الحجاج من السبب إلى النتيجة ، والحجاج من النتيجة إلى السبب ، والحجاج من الوسيلة إلى الهدف»<sup>(٣٩)</sup> . أو غير ذلك بالجمع أو الانتقال بينها أو بين أكثر أجزاء تلك المخططات . وقد ورد هذا النمط في الخطبة بمخططات مختلفة لإثبات عدّة أشياء وتقريرها، ولموضوعات كثر منها ما كان عاماً، وآخر يخص قضية ارتها ومخالفة القوم شرع الله فيه. ففي قولها «عليها السلام» : «واشهد أن أبي محمداً صلى الله عليه وآله عبده ورسوله، اختاره وانتجبه قبل أن أرسله، وسماه قبل أن اجتبله ، واصطفاه قبل أن ابتعثه... علماً من الله تعالى بمآيل الأمور، وإحاطة بحوادث الدهور، ومعرفة بمواقع المقدر. ابتعثه الله إتماماً لأمره، وعزيمة على إمضاء حكمه، وإنفاذاً لمقادير حتمه»<sup>(٤٠)</sup> . نجدها ابتدأت حججها ببيان منزلتها وألها بذكر قربها من رسول الله

حجاجي آخر بعملية تنقل في هذه المرة تبدأ من:

السبب — الوسيلة — النتيجة .  
بتغير خريطة النمط السببي لإثبات صحة ادعائها وبطلان ادعاء الخصم عبر إيصال رسائل إلى مدارك المتلقي بأشكال هذا النمط كافة.

ثم تؤكد «عليها السلام» ما أرادت تذكير القوم به، وما كنوا عليه من ظلاله، وما صاروا إليه عن طريق الوسيلة التي اختارها الله تعالى بقولها: «فأنقذكم الله تبارك وتعالى بمحمد صلى الله عليه وآله بعد اللّيتيا والّتي»<sup>(٤٦)</sup>. بتقليص هذه المخطط وحصره بالانتقال المباشر بين الوسيلة والنتيجة، بتقديم النتيجة: «فأنقذكم الله تبارك وتعالى»، وحصرها مباشرة بالوسيلة: «مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، دون ذكر السبب لإدراك المتلقي تلك الأسباب التي باتت بدهية لديه بعد فرضها بعدة أشكال من هذا النمط .

ثم تنتقل بعد ذلك عبر هذا النمط إلى مفاتشة القوم بما يضمرون تجاه هذا النبي المنقذ وآله «عليهم السلام» من نوايا ومآرب بعد اختياره ليكون الوسيلة للخلائق عبر ربطها المباشر بين السبب والنتيجة بقولها عليه السلام: «فلما اختار الله لنيّه دار أنبيائه، ومأوى أصفائه، ظهر فيكم حسيكة النفاق، وسمل جلباب الدين، ونطق كاظم

بما كانوا عليه، وكيف جعل الله لهم الخلاص بأبيها وآله «عليهم السلام» للتمهيد لأمر لاحقة يتجلى فيها بطلان أحكامهم ضد آل الوسيلة التي أخرجهم الله بها مما كانوا فيه بمخطط احتجاج سببي تمثل في قولها «عليها السلام»: «فرأى الأمم فرقا في أديانها، عكفا على نيرانها، عابدة لأوثانها، منكرة لله مع عرفانها، فأنار الله بأبي محمد (صلى الله عليه وآله) ظلّمها، وكشف عن القلوب بهمها، وجلّى عن الأبصار غممها، وقام في الناس بالهداية، فأنقذهم من الغواية، وبصرهم من العمياء، وهداهم إلى الدين القويم، ودعاهم إلى الطريق المستقيم»<sup>(٤٣)</sup> .

فتبتدئ بذكر (الأسباب) بقولها «فرأى الأمم فرقا في أديانها، عكفا على نيرانها، عابدة لأوثانها، منكرة لله مع عرفانها»<sup>(٤٤)</sup>، ثم تردف بذكر (الوسيلة) التي انقذهم الله بها؛ ليجعل بها الخلاص لهم بقولها «فأنار الله محمد (صلى الله عليه وآله) ظلّمها». ثم تذكر لهم أثر هذه الوسيلة بذكر (الهدف) الذي تحقق عن طريقها وهو انه «كشف عن القلوب بهمها، وجلّى عن الأبصار غممها، وقام في الناس بالهداية، فأنقذهم من الغواية، وبصرهم من العمياء، وهداهم إلى الدين القويم، ودعاهم إلى الطريق المستقيم».

فنجدها عليها السلام تقرّر وجهة نظرها للتهيئة لإثبات وجهة نظر أكبر بانتقالها من السبب إلى النتيجة<sup>(٤٥)</sup> عبر مخطط

والرسول لما يُقبر، ابتداراً زعمتم خوف الفتنة، {ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين}»<sup>(٤٨)</sup>.

فقد نعتهم بما أصبح جلياً من الابتعاد عن ملّة أبيها عن طريق التأمّر على مقاليد الحكم والاستيلاء عليه، وتوّلّي شؤون المسلمين وإبعاد الأحق بتلك الشؤون قبل حتى دفن النبي<sup>(٤٩)</sup> «صلى الله عليه وآله وسلم» ومن ثمّ التربص بأهل بيته وسلب الحقوق، بقولها «عليها السلام»: «فخطر في عرصاتكم، وأطلع الشيطان رأسه من مغرزه هاتفاً بكم، فألفاكم لدعوته مستجيبين، وللغرة فيه ملاحظين، ثم استنهضكم فوجدكم خفافاً، وأحمشكم فألفاكم غضاباً، فوسمتم غير إيلكم، ووردتم غير مشربكم. هذا والعهد قريب والكلم رحيب، والجرح لما يندمل، والرسول لما يُقبر»، وهي نتيجة مبنية على أسباب تحججوا بها لتبرير ما اقترفوه من أحكام باطلة، من سلب الحقوق، ومنها الميراث، فتنتقل إليها بقولها «عليها السلام»: «رَعَمْتُمْ خَوْفَ الْفِتْنَةِ». فيكون المخطط الحجاجي منتقلا من:

النتيجة — السبب، عكس ما تقدم، لإبطال وتفنيد تلك الأسباب بإتباعها المباشر بقول الله تعالى: «{ألا في الفتنة سقطوا وأن جهنم لمحيطة بالكافرين}» [التوبة: ٤٩].

ليكون المخطط الحجاجي هو: النتيجة

الغاوين، ونبغ حامل الأقلين، وهدر فيق المبطلين»<sup>(٤٧)</sup>. فبمخطط جدلي سببيّ توجز «عليه السلام» سبب حقد القوم ومحاولتهم النيل من بيت النبوة بقولها: «فَلَمَّا اخْتَارَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ دَارَ أَنْبِيَائِهِ وَمَأْوَى أَصْفِيَاءِهِ»، والنتائج المترتبة عند القوم على هذا الاختيار بقولها: «ظهر فيكم حسيكة النفاق، وسمل جلباب الدين، ونطق كاظم الغاوين، ونبغ حامل الأقلين، وهدر فيق المبطلين». فأوجزت المشهد للمتلقي عبر مخطط حجاجي سببي مباشر، وهو تحصل الحقد والنفاق في صدور القوم وما ترتب عليه من قول باطل، كان سببه اختيار أبيها للنبوة دون غيره من الأشراف والسادات من القوم، أي من:

السبب — النتيجة  
وتستمر «عليها السلام» بفضح نوايا القوم وسوء ما اقترفوه، وتسفيه تبريراتهم عن طريق قلب مخطط الحجاج السببي بجعله مبتدأً بالنتيجة مقدمة على السبب لتقريرها في مدارك المتلقي كونها صار منهجا وفطرة في تكوين وأخلاق القوم بقولها: «فخطر في عرصاتكم، وأطلع الشيطان رأسه من مغرزه هاتفاً بكم، فألفاكم لدعوته مستجيبين، وللغرة فيه ملاحظين، ثم استنهضكم فوجدكم خفافاً، وأحمشكم فألفاكم غضاباً، فوسمتم غير إيلكم، ووردتم غير مشربكم. هذا والعهد قريب والكلم رحيب، والجرح لما يندمل،

السبب — إبطال السبب. وببطلان الأسباب تبطل الأحكام المترتبة عليها.

إذ «يتضمن الحجاج السببي علاقة الوسيلة أو العاقبة بين العلة المقدمة ووجهة النظر المدافع عنها»<sup>(٥٠)</sup> وتركز ذلك في قولها عليها السلام: «فدونكموها فاحتقبوها دبيرة الظهر، نقبة الخف باقية العار، موسومة بغضب الجبار وشنار الأبد، موصولة بنار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة، فبعين الله ما تفعلون، وسيعلم الذين ظلموا أيّ منقلب ينقلبون، وأنا ابنة نذير لكم بين يدي عذاب شديد»<sup>(٥١)</sup>.

ففي هذا المخطط الجدلي السببي يتجلى دفاعها عن وجهة نظرها باغتصاب القوم حقها بالميراث، دوفاً سند شرعي أو وجه حق<sup>(٥٢)</sup> بقولها: «فدونكموها فاحتقبوها دبيرة الظهر، نقبة الخف باقية العار، موسومة بغضب الجبار وشنار الأبد، موصولة بنار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة» وعلاقة ذلك بما ستكون عليه عاقبة القوم جزاء على ما ارتكبوه بحق آل بيت النبي، مشيرة إليه عبر قول الله عز وجل: «وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ» [الشعراء: ٢٢٧]، ذاكرة سبب هذه العاقبة بقولها عليه السلام: «وأنا ابنة نذير لكم بين يدي عذاب شديد»، أي: «أنا ابنة من أنذركم بعذاب الله على ظلمكم، فقد تمت الحجة عليكم»<sup>(٥٣)</sup>. فعن طريق الربط المباشر

بين عاقبة القوم التي وعد بها رسول الله «صلى الله عليه وسلم» وسبب هذه العاقبة، يتضح مخطط الحجاج السببي في مجادلة القوم، والذي بنت عليه قوة الحجج في إثبات وجهة نظرها والدفاع عنها.

وتحتج أيضاً عبر هذا النمط بعد أن جعل الخصم أتباعاً له شاهدين على صحة حكمه بعدم أحقيتها بالميراث، مؤيدين ادعائه وتبريراته بقول أبي بكر: «لا أبعد صوابك، ولا أنكر خطابك، هؤلاء المسلمون بيني وبينك، قلّدوني ما تقلّدت، وباتفاق منهم أخذت ما أخذت، غير مكابر ولا مستبدّ ولا مستأثر، وهم بذلك شهود»<sup>(٥٤)</sup>. وذلك بعد أن أفحمته بحجاج جدلي قيّدت فيه كل ادعاءاته وأظهرت عن طريقه بطلان أحكامه، بعد تجريدها من صدق أسانيدها؛ فأجابته «عليها السلام» بمخطط حجاجي سببي آخر، ادحضت به الحجة التي قابل بها كل ما تقدم بقولها: «معاشر الناس المسرعة إلى قيل الباطل، المغضية على الفعل القبيح الخاسر، {أفلا تتدبّرون القرآن أم على قلوبهم أقفالها} كلاً، بل ران على قلوبكم ما أسأتكم من أعمالكم، فأخذ بسمعكم وأبصاركم، ولبئس ما تأولتم، وساء ما به أشرتكم، وشرّ ما منه اعتضتم! لتجدنّ والله محمله ثقيلاً، وغبّه وبيلاً، إذا كشف لكم الغطاء، وبان ما وراءه الضراء، {وبدا لكم من ربكم ما لم تكونوا تحتسبون}، وخسر

هنالك المبتلون»<sup>(٥٥)</sup>.

فنجدها تبدأ بالنتيجة مسبقاً التي بناها الخصم على قول الناس، بقولها: «معاشر الناس المسرعة إلى قيل الباطل، المغضية على الفعل القبيح الخاسر» فنعتت مَنْ طلبهم للشهادة بكل زور وباطل انتصاراً للسلطة، وعزّت سبب انقياد هؤلاء القوم وراء الأباطيل إلى عدم فهمهم القرآن وتدبرهم إيّاه لكثرة ذنوبهم واتباعهم الباطل الذي جعلهم كالصم البكم الذين لا يسمعون أو يرون الحقائق البينة بقولها: «أفلا تتدبّرون القرآن أم على قلوبهم أفعالها} كلاً، بل ران على قلوبكم ما أسأتهم من أعمالكم، فأخذ بسمعكم وأبصاركم، ولبئس ما تأولتم، وساء ما به أشرتهم، وشّر ما منه اعتضتتم». أي سبب قول الباطل والزور هو عدم التدبر، وعدم التدبر بسبب كثرت عمل السوء وارتكاب المعاصي. أي: إنّ سوء الأعمال وارتكاب المعاصي لا بد منه إلى عدم التدبّر، فكثرة المعاصي تؤدي إلى عدم التدبّر، وعدم التدبّر لا بد منه إلى مجانبة الصواب؛ فعدم التدبّر يؤدي إلى الباطل<sup>(٥٦)</sup>.

فبعد ذكره نتائج مبنية على سلسلة أسباب؛ تنتقل إلى ذكر عاقبة من ظلم وأنكر وقال الأباطيل وأيدها، بقولها «عليها السلام»: «لَتَجِدَنَّ وَاللَّهِ مَحْمِلَهُ ثَقِيلاً... {خَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ}» [غافر ٧٨]. فعن طريق هذا النمط الذي انتقلت به من

النتيجة، ومن ثمّ الأسباب التي بُنيت عليها، وبعدها بيان عاقبة من زيّف عبر تلك الأسباب؛ دحضت هذا الالتفاف على الحقائق عبر عدّة وسائل حاول عن طريقها الخصم الإقرار بحقّها في الميراث. يلحظ أنّها «عليها السلام» عن طريق هذه المخططات السببية، وبأشكالها المتعدد استطاعت «عليها السلام» أن تنتقل بين عدّة مواضع، مجادلة فيها بتسلسل عقلي تذكيري، لتقرير زيّف ادعاءاتهم وزور أسانيدهم، وما ترتب عليه من بطلان أحكامهم بحق آل بيت النبوة أولاً، والحكم بميراثها من أبيها ثانياً، مبتدئة بتذكرهم منزلة أبيها عند ربّه الذي اختاره وسيلة لإنقاذ الخلق من الشرك والضلالة، ثمّ بيان منزلتها من تلك الوسيلة، بعد تذكير القوم بما كانوا عليه، قبل أن يختار الله أباهم منقاداً لهم، وبعد مفاتشتهم بما أضمرت أنفُسهم من عداوة وتآمر بسبب ذلك الاختيار، وتخصيصه بالنبوة دون غيره، وما ترتب عليه بأنفسهم من عداوة له ولأهل بيته من بعده، ثمّلت بأشكال متعددة ومنها التبرص المستمر بهم، واستلاب الحقوق، ومن ثمّ ذكرها «عليها السلام» عواقب كل ذلك عند الله عزّ وجلّ.

يرتبط مفهوم الروابط والأنماط الحجاجية الجدلية بالاتجاه الحجاجي التي يُبنى عن طريقه القصد للدفاع عن وجهة نظر معينة، أو رفض أو رفضها؛ أي إنّ قيمة أي

قول حجاجي يتم تحديدها عبر الاتجاه الحجاجي المنشود، ومورد هذه الوجهة الحجاجية هو الأنماط والأشكال المختلفة التي تربط بين وحدتين دلالتين أو أكثر في اطار ايدلوجية حجاجية -جدلية - واحدة تهدف إلى إثبات وجهة نظر القائل، وتسند كل وحدة أو قول أثراً محددًا في داخلها، وهي التي تحدد معناها، بالتضييق أو توسيع من احتمالاتها الجدلية الحجاجية، وتلك المكوّنات تحدد طرائق الربط والتلازم بين الحجج ونتائجها، ويتحدد عن طريق تلك الأنماط والروابط أغراضا استدلالية حجاجية تخدم وجهة نظر المتكلم في إقناع الآخر<sup>(٥٧)</sup>.

وقد يسلك المخاطب مسلك المغالطة بعدما تُردّ وجهات نظره بحجج بيّنة مبنية على أنماط من المجادلة الحجاجية لا مجال فيها للظن أو الشك، موهما انه يريد الحق، وقد اتضح و تبين حال القائل وتبين قوة معرفته ونصيبه من المهارات، والكفاءات محاولاً إظهار نقيصة لخصمه وتجريده من ادعائه عنادا<sup>(٥٨)</sup>.

ويظهر ذلك في رد الخليفة الأول أبي بكر على السيد الزهراء «عليها السلام» بعدما سمع منها كل الحجج والبراهين العقلية والمنطقية والشرعية، والواردة بأنماط جدلية حجاجية تثبت حقها في ميراثها بقوله: «يا بنت رسول الله ! لقد كان أبوك (صلى الله عليه وآله) بالمؤمنين عطوفاً كريماً، رؤوفاً رحيماً...،والله ما

عدوت رأي رسول الله (صلى الله عليه وآله) ولا عملت إلا بإذنه، والرائد لا يكذب أهله، وإني أشهد الله وكفى به شهيداً، أتي سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول نحن معاشر الأنبياء لا نورث ذهباً ولا فضة، ولا داراً ولا عقاراً، وإنما نورث الكتاب والحكمة والعلم والنبوة، وما كان لنا من طعمة فلوئى الأمر بعدنا يحكم فيه بحكمه...، فهل ترين أن أخالف في ذلك أباك(صلى الله عليه وآله)؟!«<sup>(٥٩)</sup> محاولاً ردّ تلك الحجج المدعومة بأنماط حجاجية جدلية شتى، عبر الالتفاف عليها بما يظهر للمتلقى أنه يراد به الحق، عن طريق تزييف الحقائق، والإتيان بنصوص تتنافى وأحكام الشريعة التي نص الله تعالى عليها في القرآن الكريم.

ومن أقوى أنواع الحجج الجدلي في إلقاء الحجج لإثبات وجهات النظر، والدفاع عنها، ودحض ادعاءات الخصم في حالة حصول التقابل القولي، هي استحضار جميع أنماط ذلك الحجج في النص الواحد للرد على ادعاءات الخصم، وهذا ما تحقق بردها على ما تقدم بقولها عليها السلام: سبحان الله، ما كان أبي رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن كتاب الله صادفاً ولا لأحكامه مخالفاً ! بل كان يتّبع أثره، ويقفو سوره، أفتجمعون إلى الغدر اعتلالاً عليه بالزور، وهذا بعد وفاته شبيهه بما بُغي له من الغوائل في حياته، هذا كتاب الله حكماً

بقولها : «هذا كتاب الله حكماً عدلاً، وناطقاً فصلاً يقول: {يرثني ويرث من آل يعقوب}، ويقول: {وورث سليمان داود}، فبين الله عز وجل في ما وزع من الأقساط، وشرع من الفرائض والميراث، وأباح من حظ الذكران والإناث، ما أزاح به علة المبطلين، وأزال التظني والشبهات في الغابرين، كلاً، {بل سؤلت لكم أنفسكم أمراً فصبرٌ جميل والله المستعان على ما تصفون}»<sup>(١٠)</sup>

فابتدأت عليها بنمط الحجج الجدلي التلازمي لتفنيد ادعائهم بإقامة الحجة والبرهان على بطلان حكم المنع والإقصاء الذي أقره القوم عليها بقولها: « سبحان الله! ما كان أبي رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن كتاب الله صادفاً»، فبأسلوب التعجب المقرون بالنفي الاستنكاري من دعواهم التي نسبوها إلى النبي الأكرم، والقائلة بمنع التوريث؛ تفند تلك الدعوة عبر إثبات حالة التلازم بين أبيها النبي المرسل، وبين ما أرسل به للبرية من شرائع وأحكام عن طريق كتاب الله «عز وجل»، فليس من المنطق أن يخالف الرسول ما أرسل به، بل استحالة ذلك.

ثم تستمر في تفنيد دعواهم في النص نفسه عبر نمط آخر من أنماط الحجج الجدلي، وهذه المرة بنمط حجج المقارنة، عبر المقارنة بينها - لكونها ابنة نبي - وبين غيرها من أبناء الأنبياء الذين استحقوا الميراث كما جاء في آيات قرآنية ذكرتها

وبعدها تعزّز النمطين السابقين بنمط الحجج السببي عبر إعطاء السبب الذي كانت نتيجته أن ينسب القوم إلى لرسول ما لم يقله لكونه خارج التشريعات والأحكام الإلهية، وهو ما لا يجوز أن ينسب له، فذكرت ما دفعهم إلى ذلك عبر نص قرآني من سورة يوسف في قوله تعالى: «{بل سؤلت لكم أنفسكم أمراً فصبرٌ جميل والله المستعان على ما تصفون}» [يوسف: ١٨] في إشارة ضمنية إلى ذلك السبب، وهو التبرص بآل بيت النبوة، وسلبهم حقوقهم والنيل منهم، ظلماً وبغضاً لهم، مما جعلهم ينسبون إلى الرسول ملا يجوز أن ينسب له لكونه مخالف لما جاء به من عند ربه.

فيلحظ من ذلك كله إنها «عليها السلام» قد استحضرت مجموعة من أنماط الحجج الجدلي في النص المتقدم، لإثبات وجهة نظرها المبينة على حجج منطقية، والدفاع عنها عبر سلسلة متكاملة من تلك الأنماط، مما لا يدع بداً للمتلقين لقبول تلك الإثباتات، عبر تفنيد ادعاءات الخصم.

عبر نمط آخر من أنماط الحجج الجدلي، وهذه المرة بنمط حجج المقارنة، عبر المقارنة بينها - لكونها ابنة نبي - وبين غيرها من أبناء الأنبياء الذين استحقوا الميراث كما جاء في آيات قرآنية ذكرتها

## الخاتمة

وبعد تقصي الأُمط الحجاجية - الجدلية - في خطبة السيدة الزهراء «عليها السلام» التي واجهت بها خصمها واستعملها هذه الأُمط للدفاع عن حقها عبر إثبات أدلتها وتفنيد ادعاء الخصم وبطلان أحكامه عن طريق تلك الأُمط تبين الآتي :

١- استطاعت السيدة الزهراء «عليها السلام» عبر أشكال وأُمط من حجاج جدلي أثناء عملية التقابل القولي أن تقيم الحجج العقلية والمنطقية لإثبات وجهات نظر مبنية على أسس شرعية وعلمية مدعومة بنصوص بينة من كتاب الله تعالى، وأقوال رسوله الكريم، والمعرفة المسبقة لدى المسلمين بمكانة ومنزلة واستحقاق العترة الطاهرة، بما لا مجال للشك والجدال والمغالطة في وجوب إقرار تلك المكانة وإعطاء تلك الحقوق، وان الانتقاص من تلك المكانة وستلاب تلك الحقوق، هو بداية انحراف خطير عن الأسس العقائدية والاجتماعية والسياسية التي رسمها الله تعالى عن طريق رسوله الأكرم «صلى الله عليه وآله وسلم»، وبيان عظم عاقبة ذلك الانحراف.

٢- تمكنت «عليها السلام» من إخضاع المتلقي إلى وجهات نظر فرضتها على الخصم مجادلة إياه عبر تسلسل عقلي منطقي لحجج تلازمية، بدأ من بيان صلة القرابة برسول الله، وما تمليه تلك القرابة من علم وحكمة بأمور الدين

والدنيا، ومعرفة بالتشريع والحقوق، وما تفرضه تلك الصلة على المتلقي من واجب تصديقها؛ لتلازم ذلك التصديق بصدق الرسول، والقائم بالأساس على الاعتقاد والتصديق بالإحكام الإلهية، التي يترتب على مخالفتها مخالفة لتعليمات الرسالة السماوية، وما يترتب عليه من عواقب تلازم تلك المخالفات كما بينتها «عليها السلام» .

٣- مناقشة قضية ميراثها وأثبات صحة وجهة نظرها بمجادلة الخصم فيها بحكمة وعلم، وصوغ الحجج الدامغة مستندة لكتاب الله «عز وجل» وقول رسوله الأكرم، بجعلها نمط حجاج المقارنة احد سبل الدفاع عن قضيتها، عبر مقارنات عدة عقدتها، فندت عبرها حكم الخصم وبطلان دعواه، منها مباشر من كتاب الله عز وجل، وأخر تاريخية لا يجد المتلقي بدا لإنكارها في حق أبناء الأنبياء في ميراث آبائهم من الأنبياء.

٤- استعمالها نمط الحجاج السببي بأشكال شتى ومخططات متعددة؛ لكشف الأسباب الحقيقية وراء تأويل الأحكام بعيدا عن صحة التشريع، وتعتمد تحريف الأحكام التي فرضها الله عز وجل عبر أبيها الذي جعله وسيلة لإنقاذ الخلق، عن طريق آلية حجاجية جدلية، بالتنقل من الوسيلة إلى النتائج مروراً بالسبب تارة، أو الابتداء بالسبب إلى النتيجة مروراً بالوسيلة تارة أخرى، أو الانتقال

من السبب إلى النتيجة مباشرة تارة  
ثالثة، وكذلك ذكر النتيجة، ومن ثم ذكر  
السبب الذي أدى إليها تارة رابعة وهكذا،  
لإثبات وتقرير الحجج على الخصم عبر  
مجادلته بمختلف الأسباب التي دفعته  
لتأويل الأحكام وإطلاقها بعيدا عما يجب  
أن تكون عليه، وما يترتب عليه من عواقب  
ذلك الابتعاد.

٥- تكثيف الحجج وإقامة البرهان عبر  
استحضارها جميع أمط الحجاج الجدلي  
في النص الواحد للرد على ادعاءات  
الخصم؛ لإثبات وجهة نضرها المبنية على  
حجج منطقية، والدفاع عنها عبر سلسلة  
متكاملة من تلك الأمط، ابتداء بالنمط  
التلازمي مدعوما بالنمط المقارن موصولا  
بالنمط السببي، مما لا يدع بداً للمتلقى  
لقبول تلك الإثباتات، عبر تنفيذ ادعاءات  
الخصم عندما يلجأ إلى المغالطة بعدما  
تُردّ وجهات نظره بحجج بيّنة، وهو  
من اقوى أنواع الحجج الجدلي في ألقاء  
الحجج لإثبات وجهات النظر.

### الهوامش:

- ١- ينظر: الحجج الجدلي: ١٠.
- ٢- ينظر: نظرية تنسيقة في الحجج: ١٣-١٤.
- ٣- ينظر: البرهان في وجوه البيان: ٤٧-٤٨.
- ٤- ينظر: العنكبوت: ٤٦، والنحل: ١١١، و ١٢٥.
- ٥- ينظر: خطاطات الحجة في النظرية التداولية  
الجدلية: ٨٤.
- ٦- اللسان والميزان أو التكوثر العقلي : ٢٢٦
- ٧- ينظر: دراسة الخطاب الحجاجي من منظور  
الجدل التداولي : ٤٢.
- ٨- ينظر: الآليات الحجاجية في مجمع الأحياء  
للعقاد دراسة تحليلية تداولية: ٢٤.
- ٩- ينظر: الحجج في اللغة : ٣٦٣.
- ١٠- بحار الانوار: ج٢٩/٢٢١.
- ١١- ينظر: الحجج في اللغة : ٣٦٣.
- ١٢- ينظر، فضائل فاطمة الزهراء "عليها  
السلام" : ١-١٠.
- ١٣- - بحار الانوار: ج٢٩/٢٢٣.
- ١٤- ينظر: خطاطات الحجة في النظرية التداولية  
الجدلية: ٩٣.
- ١٥- بحار الانوار: ج٢٩/٢٢٣.
- ١٦- المصدر نفسه.
- ١٧- صحيح مسلم: ٧/١٢٣.
- ١٨- بحار الانوار: ج٢٩/٢٢٧.
- ١٩- اللغة والحجاج: ٥٦.
- ٢٠- خطاطات الحجة في النظرية التداولية  
الجدلية: ٨٩.
- ٢١- ينظر: الآليات الحجاجية في مجمع الأحياء  
للعقاد دراسة تحليلية تداولية: ٢٤.
- ٢٢- بحار الانوار: ج٢٩/٢٢٦-٢٢٧.
- ٢٣- ينظر: الزهراء عليها السلام والخطبة

- الفدكية: ١٧٩-١٨٠.
- ٢٤- لسان العرب: ج٤/ ٤٢٦٠ .
- ٢٥- المصدر نفسه .
- ٢٦- الزهراء "عليها السلام" والخطبة الفدكية: ١٨٠.
- ٢٧- ينظر المصدر نفسه: ١٨٠-١٨١.
- ٢٨- ينظر: بحار الأنوار ٢٩/٣٥١-٣٥٥.
- ٢٩- ينظر: الزهراء "عليها السلام" والخطبة الفدكية: ١٨٣.
- ٣٠- الزهراء "عليها السلام" والخطبة الفدكية: ١٨٣.
- ٣١- بحار الأنوار ٢٩/٣٥٧.
- ٣٢- ينظر: الزهراء "عليها السلام" والخطبة الفدكية: ١٨٥.
- ٣٣- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٣٢.
- ٣٤- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٢٦.
- ٣٥- الاقتباس من سورة المائدة، آية ٥٠.
- ٣٦- الآليات الحجاجية في مجمع الأحياء للعقاد دراسة تحليلية تداولية: ٢٤.
- ٣٧- خطاطات الحجة في النظرية التداولية الجدلية: ٨٩.
- ٣٨- ينظر: الآليات الحجاجية في مجمع الأحياء للعقاد دراسة تحليلية تداولية: ٢٤.
- ٣٩- المصدر نفسه .
- ٤٠- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٢١-٢٢٢.
- ٤١- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٢١-٢٢٢.
- ٤٢- ينظر: الآليات الحجاجية في مجمع الأحياء للعقاد دراسة تحليلية تداولية: ٢٤.
- ٤٣- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٢٢.
- ٤٤- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٢٢.
- ٤٥- ينظر: الآليات الحجاجية في مجمع الأحياء للعقاد دراسة تحليلية تداولية: ٢٤.
- ٤٦- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٢٤.
- ٤٧- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٢٥.
- ٤٨- المصدر نفسه.
- ٤٩- ينظر البداية والنهاية ٢٤٥/٥ وما بعدها.
- ٥٠- ينظر: الآليات الحجاجية في مجمع الأحياء للعقاد دراسة تحليلية تداولية: ٢٤.
- ٥١- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٣٠.
- ٥٢- ينظر: الزهراء وخطبة فدك: ١٢٥.
- ٥٣- المصدر نفسه..
- ٥٤- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٣٢.
- ٥٥- بحار الانوار: ج٢٩/ ٢٣٢-٢٣٣.
- ٥٦- ينظر: الآليات الحجاجية في مجمع الأحياء للعقاد دراسة تحليلية تداولية: ٢٤.
- ٥٧- ينظر: آليات الحجاج القرآني: ١٥١ ، وينظر: الاستدلال الحجاجي التداولي وآليات اشتغاله: ١٠٤.
- ٥٨- الشفاء، ابن سينا: ٢٠ .
- ٥٩- صحيح مسلم ٧/١٢٣.

### المصادر والمراجع

- ١- الآليات الحجاجية في مجمع الأحياء للعقاد دراسة تحليلية تداولية: د. نورهان عبد الرؤوف أحمد محمد، مجلة كلية الآداب، بقنا، جامعة جنوب الوادي، العدد: ٥٧، ٢٠٢٢ م.
- ٢- آليات الحجاج القرآني، دراسة في أصول الترغيب والترهيب: د. عبد الجليل العشراوي، عالم الكتب الحديث، اربد ، الاردن، ٢٠١٦.
- ٣- الاستدلال الحجاجي التداولي وآليات اشتغاله: د. رضوان الرقبي، عالم الفكر، ٢٠١١.

- ٤- البرهان في وجوه البيان: ابن وهب الكاتب، تحقيق: احمد مطلوب، وخديجة الحديثي، جامعة بغداد، ١٩٧٦.
- ٥- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: ط٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان- ١٩٨٣.
- ٦- البداية والنهاية: ابن كثير الدمشقي(٧٧٤هـ)، ط٦، مكتبة المعارف -بيروت، ١٩٨٨م.
- ٧- الحجج الجدلي: خصائصه الفنية وتشكيلاته الاجناسية في نماذج من التراث اليوناني والعربي: عبد الله البهلول، مطبعة دار نهى، صفاقص، تونس، ٢٠١٣.
- ٨- الحجج في اللغة : شكري مبخوت، كلية الآداب، منوبة- تونس .
- ٩- خطاطات الحججة في النظرية التداولية-الجدلية الحجاجية، وتطبيقها على سورة الإخلاص: بولرياح الأطرش، مجلة سيميائيات، جامعة زيان عاشور، الجزائر، مجلد١٩، العدد١، ٢٠٢٤.
- ١٠- دراسة الخطاب الحجاجي من منظور الجدل التداولي: د. احمد عبد الحميد، مجلة عالم الفكر، العدد ١٢٨، ٢٠٢٠ م .
- ١١- الزهراء عليها السلام والخطبة الفدكية: شرح الخطبة الفدكية للعلامة المجلسي، علق عليه الشيخ : محمد تقي شريعتمداري: ط١، دار كلستان كوثر، طهران - ايران، ٢٠٠٣م.
- ١٢- الشفاء، المنطق، الجدل: ابن سينا، مراجعة: إبراهيم مدكور، تحقيق: احمد فؤاد، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٦٥م.
- ١٣- صحيح مسلم: دار الفكر، لبنان، بيروت.
- ١٤- فضائل فاطمة الزهراء «عليها السلام»، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم
- النيسابوري، تحقيق: الشيخ الدكتور محمود النعيمي، تقديم: محمد حسين الجلاي، اصفهان، ١٤٣٨هـ .
- ١٥- لسان العرب: جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، لبنان، بيروت، ٢٠٠٥م.
- ١٦- اللسان والميزان أو التكوثر العقلي طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط١ - ١٩٩٨.
- ١٧- اللغة والحجاج: أبو بكر العزاوي، ط١، العمدة في الطبع، المغرب ٢٠٠٦م
- ١٨- نظرية تنسيقية في الحجج، المقاربة الذريعية- الجدلية: فرانز فان اميرن، روب غرونتدورست، ترجمة: عبد المجيد حجة، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ٢٠١٦.
- ١٩- ٦٠ - بحار الانوار: ج٢٩ / ٢٣١-٢٣٢.